

التعريفات

914 - الطرب خفة تصيب الإنسان لحدة حزن أو سرور .

915 - الطرد ما يوجب الحكم لوجود العلة وهو التلازم في الثبوت .

916 - الطريق هو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى المطلوب وعند اصطلاح أهل الحقيقة عبارة عن مراسم الله تعالى وأحكامه التكليفية المشروعة التي لا رخصة فيها فإن تتبع الرخص سبب لتنفيس الطبيعة المقتضية للوقفة والفترة في الطريق والطريق الأنبي هو ألا يكون الحد الأوسط علة للحكم بل هو عبارة عن إثبات المدعي بإبطال نقيضه كمن أثبت قدم العقل بإبطال حدوثه بقوله العقل قديم إذ لو كان حادثا لكان ماديا لأن كل حادث مسبوق بالمادة .
والطريق اللمي هو أن يكون الحد الأوسط علة للحكم في الخارج كما أنه علة في الذهن كقوله هذا محرم لأنه متعض الأخلاط وكل متعض الأخلاط محموم فهذا محموم .

917 - الطريقة هي السيرة المختصة بالسالكين إلى الله تعالى من قطع المنازل والترقي في المقامات .

918 - الطغيان مجاوزة الحد في العصيان .

919 - الطلاء هو ماء عنب طبخ فذهب أقل من ثلثيه .

920 - الطلاق هو في اللغة إزالة القيد والتخلية وفي الشرع إزالة ملك النكاح طلاق الأحسن هو أن يطلقها الرجل واحدة في طهر لم يجامعها ويتركها من غير إيقاع طلقة أخرى حتى تنقضي عدتها .

طلاق البدعة هو أن يطلقها ثلاثا بكلمة واحدة أو ثلاثا في طهر واحد .

وطلاق السنة هو أن يطلقها الرجل ثلاثا في ثلاثة أطهار